الباب الثاني

مقدمة

تقديم

أهمية البحث والحاجة اليه

مشكلة البحث

أهداف البحث

المصطلحات المستخدمة

تقـــديم

فى مستهل القرن السابع الميلادى شهد العالم مولد نظام جديد ، هو آخر رسائل الله سبحانه وتعالى الى البشرية ، هذا النظام هو الدين الاسلامى ، الذى جاء منظما لحياة البشر وفقا لتشريعات الهية دقيقة ومحكمة فى كل جانب من جوانب الحياة .

لقد نظر هذا الدين الى الحياة والانسان نظرة تتسم بالشمول والتوازن والتكامل فلم يترك كبيرة ولا صغيرة فى علاقات الناس بربهم وخالقهم ، وبعضهم ببعض أفرادا وجماعات ، سواء كانت هذه العلاقات بين البشر بعضهم ببعض سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية الا واهتم بها ووضع لها تشريعاتها التى تربط بين العقل والوجدان ، وبين الفرد والمجتمع ، والمجتمعات بعضها ببعض ، وبين العمل والعبادة ، والدنيا والآخرة ، فى نظام محكم مستهدفا بذلك ما فيه صلاح البشرية كلها فى كل جانب من جوانب الحياة ، وفى كل ميدان من ميادينها .

ولما كان الانسان من وجهة النظر الاسلامية **كلاً** لا يتجزأ ، فقد اهتم الاسلام بجوانب الانسان المختلفة الجسمية والعقلية والروحية والنفسية بصورة شاملة ومتكاملة ومتوازنة ، وعلى ذلك فقد كانت عناية الاسلام بالجسم الانسانى وحاجاته مثلما كانت عنايته بجوانب الانسان الأخرى ، ولذلك فقد احتلت التربية الرياضية مكانة مرموقة فى الشريعة الاسلامية .

فقد أثبتت البحوث السابقة أن الشريعة الاسلامية قد اهتمت اهتماما كبيرا بالنشاط البدنى ، بل ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مارس بعض الأنشطة الرياضية بنفسه وشارك فى منافساتها ، كما حث المسلمين على ممارسة الأنشطة الرياضية المختلفة والاهتمام بها ، وأعطى السابقين فى السباقات المختلفة .

ولكن من المؤكد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حينما مارسوا الأنشطة الرياضية المختلفة ، قد مارسوها بالأسلوب الذى لا يتعارض مع تعاليم ومبادئ الاسلام ، حيث أنه من المسلم به أن الاسلام دين يتسم بالاتساق وعدم الاختلاف فيما يطلبه من أبنائه من سلوكيات بالشارع والملعب والمسجد والعمل ، بل فى كل نشاط انسانى ، الا أن الباحث فى حدود معلوماته الدينية ومن خلال ممارسته للنشاط الرياضى ودراسته وعمله فى مجال التربية الرياضية قد شعر بأن هناك ثمت تعارضا بين بعض مظاهر التربية الرياضية القائمة وتعاليم ومبادئ الاسلام ، مما يترتب عليه اختلاف سلوكيات المسلمين بالملاعب الرياضية عما يطلبه منهم دينهم الحنيف .

وعلى ذلك فقد فكر الباحث فى القيام بدراسة يتمكن من خلالها الوقوف على مظاهر التربية الرياضية التى لا تتمشى والشريعة الاسلامية ، محاولا بعد ذلك بيان التعديلات المناسبة فى هذه المظاهر حتى تكون متفقة مع أحكام الشريعة الاسلامية .

أهمية البحث والحاجة اليه :

منذ أن بدأ الضعف ينتاب الدولة العثمانية فى القرن الخامس عشر الميلادى ، كان الغرب يتأهب للانقضاض على العالم الاسلامى ، ولم ينته القرن الثامن عشر الا وبعض الدول العربية والاسلامية قد أصبحت فعلا تحت سيطرة الدول الغربية ، وما أن انتهت الحرب العالمية الأولى الا وقد قضى تماما على الخلافة الاسلامية فى تركيا ، وتمزق العرب والمسلمون ودخلوا عصر الدويلات الصغرى ، ووقعت معظم دولهم تحت يد الغرب المستعمر ، الا أنه كانت هناك مقاومة دائمة للاستعمار وانتفاضات وثورات تهدف الى التحرر وتحقيق الاستقلال ، وهو ما حدث بعد كفاح طويل ، وصراع مرير .

وخلال سنوات الاستعمار الغربى ونفوذه على العالم الاسلامى ، خطط المستعمرون لتغريب العالم الاسلامى واحتوائه حضاريا ، حتى يقبل الحضارة الغربية والفكر الغربى ككل ، ويصبح هذا الفكر الغربى هو الاطار الذى يتحرك العالم الاسلامى من خلاله ، فقد استطاعت القوى الاستعمارية فرض نظام الاقتصاد الغربى القائم على أساس الربا على أغلب أجزاء العالم الاسلامى ، وتمكنت من احلال القانون الوضعى محل الشريعة الاسلامية ، ونشر ثقافته بما تحتويه من قيم ومفاهيم تختلف أغلبها عما تتضمنه الثقافة الاسلامية ، واستخدمت التعليم فى تنشئة جيل ينتسب الى الاسلام اسما ، وينتمى للغرب ثقافة وفكرا ، يدافع عن قيم الغرب ومفاهيمه ، ويحيا حياته وفقا لوجهة النظر الغربية .

ولقد كانت التربية الرياضية بمظاهرها وأسسها الحديثة افرازا غربيا قحا ، لم تسهم فيه العقلية الاسلامية بشىء ، حيث كان المسلمون فى هذا الوقت مستعمرين تابعين ، فكان الانقياد والتبعية فى المجال الرياضى من جانبهم ، كما كان فى جوانب الحياة المختلفة الأخرى .

واليوم وبعد أن حصلت الدول الاسلامية على الاستقلال العسكرى والسياسى ، فانها تواجه معركة شرسة هى معركة التحرر من التبعية والاحتواء الاقتصادى والاجتماعى والثقافى ، أى الاحتواء الحضارى ، وذلك لاستعادة الهوية الاسلامية للعالم الاسلامى فالجهود تبذل اليوم من أجل استخلاص النفس والعقل الاسلامى من براثن هذا الاحتواء الحضارى الغربى ، وهى الجهود التى تعبر عن صحوة اسلامية بالعالم الاسلامى .

صحوة اسلامية بالعالم الاسلامى .

وقد اتضحت هذه الصحوة الاسلامية عندما اتخذت بعض البلاد الاسلامية بالنص فى الدستور على أن دين الدولة الاسلام ، وأن الشريعة الاسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع ، بل قطعت بعض الدول شوطا طويلا نحو التطبيق الكامل للشريعة الاسلامية والغاء القوانين التى لاتتمشى والأصول الاسلامية مثل باكستان ، كما قامت دول أخرى مثل سوريا والسودان والامارات العربية بتكوين اللجان الخاصة بتقنين القوانين وفقا للشريعة الاسلامية باعتبارها المصدر الرئيسى للتشريع .

وقد نص دستور جمهورية مصر العربية على أن الشريعة الاسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع وتم تشكيل اللجان الخاصة بتقنين القوانين الوضعية المستمدة من القانون الفرنسى حتى تأتى متفقة وأحكام الشريعة الاسلامية ، كل ذلك علامة من علامات الانطلاق نحو الأصالة .

كما اتضحت هذه الصحوة فى محاولات الأمة الاسلامية فى المجال الاقتصادى بتأسيس نظام اقتصادى اسلامى ، وذلك باقامة المصرف الاسلامى الذى لايتعامل بالربا ، وذلك فى محاولة للتخلص من قيود النظام الاقتصادى الغربى ، وكل هذا انما يؤكد على أن الأمة الاسلامية اليوم تعمل على اعادة تأسيس حياتها فى كل الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية على أسس اسلامية .

ولما كانت التربية الرياضية بوضعها الحالى فى العالم الاسلامى من نتاج غربى صرف ، ومظهر من مظاهر الابداع الحضارى الغربى ، فان الحاجة الى تقنينها يمثل أهمية كبرى لما لها من دور تربوى خطير فى تربية النشء والشباب ، حتى تأتى متفقة ومتمشية مع الشريعة الاسلامية ، وحتى لايكون هناك ثمة تعارض بينها وبين النص الدستورى بكون الشريعة الاسلامية المصدر الأساسى للتشريع .

مشكلة البحث :

قام الباحث بصياغة المشكلة فى صورة التساؤلات الآتية :

١ـ ماهو موقف الشريعة الاسلامية من النصوص القانونية الخاصة بالزى الرياضى فى بعض الأنشطة الرياضية ، وكذلك النصوص القانونية الخاصة بوزن اللاعبين بالأنشطة التى تعتمد على الوزن ؟

٢ـ ماهو رأى الشريعة الاسلامية فى بعض الأنشطة الرياضية مثل الملاكمة وكمال الأجسام ومسابقات صيد الحمام وبط البرك والضرب على الخنزير الوحشى ؟ .

٣ـ ماهو رأى الشريعة الأسلامية فى احتراف العمل بالمجال الرياضى ؟ .

٤ـ ماهو موقف الشريعة الاسلامية من المراهنات والجوائز بالمجال الرياضى ؟ .

٥ـ ماهو رأى الشريعة الاسلامية فى بعض القضايا الخاصة بالمرأة فى مجال الاشراف الرياضى والتدريب والمنافسات والسفر فى الداخل والخارج ـ للاشتراك فى اللقاءات الرياضية ؟ .

٦ـ ما هو رأى الشريعة الاسلامية فى الممارسة الرياضية واللقاءات الدولية بين المسلمين وغير المسلمين ؟ .

٧ـ ما هو موقف الشريعة الاسلامية من استخدام المصاحبة الموسيقية والغنائية للأنشطة الرياضية ؟ .

٨ــ ماهو رأى الشريعة الاسلامية فى بعض القضايا التى تتعلق بالاعلام الرياضى بالصوت والصورة فى الصحف والمجلات والاذاعة والتليفزيون ؟ .

٩ــ ما هو رأى الشريعة الاسلامية فى عدم استطاعة بعض الرياضيين من أداء بعض العبادات الاسلامية بسبب المنافسات الرياضية ؟ .

أهـــداف البحـــث :

١ـ التعرف على مظاهر التربية الرياضية التى لاتتمشى والشريعة الاسلامية .

٢ـ وضـع التعديلات اللازمة فى بعض مظاهر التربية الرياضية حتى تتفـــق والشريعة الأســـلامية .

٣ـ وضع مجموعة من القواعد (الأسس) والتى فى ضوئها يقاس مدى مسايرة أية نشاط رياضى للشريعة الاسلامية .

٤ـ تأسيـس نظـام تربـوى رياضـى اسـلامى .

المصطلحـــات المستخـــدمة :

١ـ تقنـين : تعبر هذه الكلمة عن العملية التى يتم فيها مراجعة التشريعات القائمة وتنقيتها مما قد يكون بها من أحكام متعارضة مع أحكام الشريعـــة الاسلامية أو تعديلها حتى تأتـــى متفقة مع أحكام الشريعة ومقاصدها .

٢ـ الشريعة الاسلامية : هى النظم التى شرعها الله أو شرع أصولها ليأخذ الانسان بها نفسه فى علاقته بربه ، وعلاقته بأخيه المسلم ، وعلاقتـــه بأخيه الانسان ، وعلاقته بالكون وعلاقته بالحياة . " (١)

٣ـ الفقـــه : " هو العلم بالأحكام الشرعية العمليـــة مـن أدلتهـــا التفصيليـة " (٢) .

---

(١) محمود شلتوت ، الاسلام عقيدة وشريعة (ط١١ ، القاهرة : دار الشروق ، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣ م) ، ص ١٠ .

(٢) محمد أبو زهرة . أصول الفقه ، (القاهرة : دار الفكر العربى ، ١٣٧٧هـ ـ ١٩٥٨م) ص ٥ .

٤ـ الحكم الشرعي : " خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييرا أو وضعا "(١) . " وينقسم الحكم الشرعي قسمين :

أ ـ تكليفي ، وهو مايقتضي طلب الفعل أو الترك أو التخيير بينهما.

ب ـ وضعي ، وهو مايقتضي جعل شيءٍ سببا لآخر وشرطا له أو مانعا منه "(٢) .

٥ـ الحرام : " هو ماطلب الشارع الكف عن فعله طلبا حتما ... "(٣) . " ويثاب الانسان على تركه ويعاقب على فعله "(٤) .

٦ـ المكروه : " هو ماطلب الشارع من المكلف الكف عن فعله طلبا غير حتم ... "(٥) ، وينقسم المكروه الى قسمين عند الحنفية وهو ما أخذ به الباحث :

أ ـ المكروه تحريما : " وهو ما ثبت طلب الكف اللازم فيه بدليل ظني فيه شبهة ... "(٦) .

ب ـ المكروه تنزيها : " هو ما طلب الكف عنه من غير اشعار بالعقوبة على ذلك ... "(٧) .

(١) علي حسب الله ، أصول التشريع الاسلامي ، (ط٥ ، القاهرة: دار المعارف بمصر ، ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م) ، ص ٣٧٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٣٧٦ .
(٣) عبد الوهاب خلاف ، علم أصول الفقه ، (ط٨ ، القاهرة ١٤٠٠هـ) ، ص ١١٣ .
(٤) عبد الحليم محمود مرسى ، الفقه الاسلامي الميسر ، (القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م) ، ص ٥
(٥) عبد الوهاب خلاف ، مرجع سبق ذكره ، ص ١١٤ .
(٦) محمد أبو زهرة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٦ .
(٧) محمد الخضرى ، أصول الفقه ، (القاهرة : المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، لاتاريخ) ، ص ٤٨ .

والكراهة التنزيهية " ترجح جانب الترك على جانب الفعل من غير الزام . وتكون بما يدل على طلب الترك من غير تحتيم ... "(١) .

" والمكروه عند الجمهور لا يذم فاعله ، ويمدح تاركه ، أما الحنفية فيذم فاعله ان كان الكراهة كراهة تحريم ، ولا يذم ان كانت الكراهة كراهة تنزيه ، وهو في كلتا المرتبتين يمدح تاركه "(٢) .

٧ ـ المباح : هو ما خيّر الشارع المكلف بين فعله وتركه . فلم يطلب الشارع أن يفعل المكلف هذا الفعل ولم يطلب أن يكف عنه "(٣) فالمكلف مخيّر بين فعله وتركه ، لتساوى الفعل والترك ، وعدم ترجيح أحدهما على الآخر ، ولذلك فهو " لاثواب ولاعقاب على فعله أو تركه "(٤) .

٨ ـ الحلال : هو ما طلب الشارع من المكلف فعله . وهو يتضمن نوعين من الأحكام :

أ ـ واجب : وهو ما طلب الشارع فعله من المكلف طلبا حتما بأن اقترن طلبه بما يدل على تحتيم فعله ... "(٥) ، " وحكم الواجب الثواب على الفعل ، والعقاب على الترك "(٦) .

ب ـ مندوب : هو ما طلب الشارع فعله طلبا غير حتم ، ومعنى

(١) على حسب الله . مرجع سبق ذكره ، ص ٣٨٩ .
(٢) محمد أبو زهرة . مرجع سبق ذكره ، ص ٣٦ .
(٣) عبد الوهاب خلاف . مرجع سبق ذكره ، ص ١١٥ .
(٤) عبد الحليم محمود مرسى . مرجع سبق ذكره ، ص ٥ .
(٥) عبد الوهاب خلاف . مرجع سبق ذكره ، ص ١٠٥ .
(٦) على حسب الله . مرجع سبق ذكره ، ص ٣٨٦ .

ذلك أن يكون المندوب مطلوب الفعل عند الشارع مثابا عليه ، ولكنه لا اثم فى تركه ، وربما استحق تاركه ملامة لأنه لم يقف عند قصد الشارع ... "(١) .

٩ ـ التربية الرياضية : " هى ذلك الجانب المتكامل من التربية ، الذى يعمل على تنمية الفرد وتكييفه جسمانيا وعقليا واجتماعيا ووجدانيا عن طريق الأنشطة البدنية المختارة والتى تمارس تحت اشراف قيادة صالحة لتحقيق اسمى القيم الانسانية . "(٢)

١٠ ـ الرياضة : هى ذلك الجانب التنافسى والمقنن دوليا ، من برامج التربية الرياضية ، وما يرتبط به من تدريبات رياضية ، استعدادا لهذه المنافسات* .

(١) محمد الخضرى . مرجع سبق ذكره ، ص٤٦ .
(٢) السيد حسن شلتوت ، حسن سيد معوض . التنظيم والادارة فى التربية الرياضية . (الطبعة الخامسة ، دار المعارف بمصر ، ١٩٧٦م) ، ص ٩٦ .
* الباحث .